

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٢٠ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧؛

وببناءً على ما عرضته وزيرة التضامن الاجتماعي؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على إضفاء صفة النفع العام على الجمعيات التالية:

جمعية عباد الرحمن للتنمية الاجتماعية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالسويس، تحت رقم ٢٢٥ لسنة ١٩٨٨

جمعية الوادى الجديد للتنمية الاجتماعية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالسويس، تحت رقم ١٦٤ لسنة ١٩٨١

جمعية فجر الإيمان للتنمية الاجتماعية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالسويس ، تحت رقم ٢٦١ لسنة ١٩٩٢

جمعية أسوان للتنمية الاجتماعية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالسويس، تحت رقم ٦٧ لسنة ١٩٦٦

جمعية الإمام الشافعى لتنمية المجتمع - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالسويس، تحت رقم ٣٤٢ لسنة ٢٠٠٢

جمعية خالد بن الوليد للتنمية الاجتماعية - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالسويس، تحت رقم ١٩٨٥ لسنة ١٩٩٩
جمعية أسيوط لتنمية المجتمع - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالسويس، تحت رقم ٥ لسنة ١٩٦٦
جمعية آل العزائم بإيتاي البارود - المقيدة بدائرة مديرية التضامن الاجتماعي بالبحيرة ، تحت رقم ٥٩٩ لسنة ١٩٩١

(المادة الثانية)

تمتُّع كل من الجمعيات المشار إليها بامتيازات السلطة العامة على النحو التالي :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التي تقوم عليها.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وتحمل الجمعيات المشار إليها نفقات النشر، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٦ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(المافق ١٢ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / شريف إسماعيل